المسئولية المدنية الناشئة عن تداول الشائعات

عبر مواقع التواصل الاجتماعي

مقدم للمشاركة في المؤتمر العلمي بكلية الحقوق جامعة طنطا

بعنوان

القانون والشائعات

فـي الفترة من ٢٢-٢٣ إبريل ٢٠١٩

مقدم من

الدكتورة/ غادة عبد الكريم محمد جاد

محام استئناف

دكتوراه القانون المدني جامعة عين شمس

عضو هيئة تدريس منتدب بجامعة حلوان

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ ﴾

الآية (٦)

سورة الحجرات

﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ (1) الَّذِينَ هُمْ فِي صَلاتِهِمْ خَاشِعُونَ (2) وَالَّذِينَ هُمْ عَنِ اللَّغْوِ مُعْرِضُونَ (3) ﴾

الآيات من ١: ٣

سورة المؤمنون

صدق الله العظيم

مقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي أنار الطريق لسالكي العلم إذا هم أخلصوا، ومدهم بالعون إذا هم بالأسباب أخذوا، ورفع درجة العلماء واختصهم بكونهم ورثة الأنبياء، وأقر بالرجوع إليهم في كل فن، وعلم، تخصصوا.

والصلاة والسلام على سيد الأنام، وإمام الأعلام، خير من أخلص لله في العلم والعمل ، وخير مخلوق قدم للإنسانية طيب الأمل، سيدنا محمد (**صلى الله عليه وسلم**).

ثم أما بعد،،،

فقد باتت وسائل التواصل الاجتماعي وسيلة هامة لاطلاع الناس على الأخبار اليومية والحياتية، ونشر الثقافات المختلفة سواء الدينية، أو الاقتصادية، أو الاجتماعية، أو السياسية، أو غيرها – ولا نغالي في القول أن كثرة متابعي ومستخدمي وسائل التواصل الاجتماعي أدي إلى افتعال أزمة حادة تحتاج إلى حزمة من التدابير والإجراءات والتشريعات لتنظيم التعامل معها واحتوائها للحد من أزمة تداول الشائعات على الصفحات الشخصية عبر وسائل التواصل الاجتماعي والتي تُعد فضاء للتعبير عن الآراء الذاتية والتوجهات السياسية والشخصية[1] تلك الصفحات لا يمكننا غض الطرف عن المشكلات القانونية التي تنجم عن استخدامها؛ وذلك لعدم خضوعها لمظلة قانونية منضبطة تنظم أسلوب التعامل معها، وما ينشر عبرها والذي في كثير من الأحيان ينطوي على أكاذيب وشائعات سواء عمداً أو بسبب الإهمال وعدم التيقن من المحتوى المتداول، وذلك في ظل صعوبة الرقابة القانونية على وسائل التواصل الاجتماعي باعتبارها أحدث وسائل المعرفة والإعلام ومتابعة الأخبار اليومية وتطوراتها، ومدي فاعلية الرقابة على محتواها والتي تحاط بالعديد من التعقيدات لا سيما مع التطور التقني في مجال تطبيقات الإنترنت، مع تداخل أطراف عديدة كوسيط بين طرفي العملية الاتصالية عبر تلك المواقع ، والذي نتج عنه العديد من

---

[1] الصادق الرابح، إعلام المواطن: بحث في المفهوم والمقاربات، المجلة العربية للإعلام والاتصال، الجمعية السعودية للإعلام والاتصال ، نوفمبر ٢٠١٠ ص٢٤٣

المشكلات القانونية التي صاحبت هذا النمط الجديد من تداول المعلومات؛ وذلك لغياب التنظيم القانوني لمستخدمي صفحات التواصل الاجتماعي – الفيس بوك – وغيرها من قنوات من شأنها نقل المعلومات وتداول الأخبار الاجتماعية، والاقتصادية، والسياسية، والدينية، والتي قد تنطوي على شائعات من شأنها الحاق الضرر بالاخر، والاكثر من ذلك التأثير على عقيدة الغير مما ينعكس بالسلب على خطط التنمية المستدامة بمصر.

ووفقا لمركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار التابع لمجلس الوزراء، شهدت مصر خلال النصف الأول من عام ٢٠١٨ فقط نحو ٥٣ ألف شائعة، مما يعرقل المضى قدماً نحو تحقيق أهداف التنمية المستدامة.

وفي إطار هذا كان لزاماً علينا من خلال مؤتمركم الموقر، وخلال بحثنا المتواضع أن أتناول المسئولية المدنية الناشئه عن تداول الشائعات عبر مواقع التواصل الاجتماعي والحاق الضرر بالغير الذي من شأنه التأثير على خطة التنمية في محاولة لتطبيق القواعد العامه من نصوص القانون المدني في ظل غياب النص التشريعي المنظم للتعامل مع تلك التقنيه مع مراعاه الموازنة بين حرية التعبير عن الرأي وبين عدم ممارسة تلك الحرية على إطلاقها عبر تلك المواقع والتي باتت جزء لا يتجزأ من حياة المواطن في واقعنا المعاصر.

- **أهمية وأهدف البحث**:-

تُعد المسئولية هي ركيزة المسائلة بالنسبة للقانون المدني بصفة خاصة، وللقانون بأسره بصفة عامة، ويعني مصطلح المسئولية المدنية في القانون أنه مجموعة القواعد التي تلزم كل من تسبب في ضرر للغير بالتعويض عن هذا الضرر الذي أصابه نتيجة الإخلال بإلتزام أو واجب قانوني[١].

وبالتطبيق على موضوع البحث فإنه عندما يروج شخص طبيعي كان أو اعتباري –مواطن عادي أوحتي صحفي– بعض المعلومات الكاذبة على سبيل الاخبار الهامة وهي من قبيل

[١]إبراهيم الدسوقي أبو الليل، الإعفاء من المسئولية المدنية عن حوادث السيارات، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة عين شمس ١٩٧٥، ص ١٠٩.

الشائعات المضللة عبر وسيط إعلامي إلكتروني واسع الانتشار مثل مواقع التواصل الاجتماعي عن بعض الاشخاص العامه او حول الموقف الاقتصادي او السياسي او الاجتماعي للدولة؛ مما يؤثر على مفهوم وعقيدة لدى الغير ترقي لمستوى الخبر أو المعلومة الأكيدة مما ينعكس على تحقيق التنمية المستدامة بمصر، وفي مواجهة أثر الشائعات أو بالأحرى الأكاذيب، والتي من أقل تأثيراتها السلبية على المجتمع بث روح اليأس والحرب النفسية الشرسة في نفوس المواطنين مما يفقدهم الإحساس بالمواطنة والأمن والرغبة في التطوير والإنجاز، فلا بد من تدخل المشرع المصري لتقرير المسئولية المدنية ومن ثم الجنائية لمروجي الشائعات عبر مواقع التواصل الاجتماعي[١] والتي تُعد في عصرنا هذا مؤثر قوي وفعال في ثقافة العديد من متابعيها، ورغم ذلك فهي بعيدة عن مظلة القانون، ولا يحاسب كل من تداول اخبار تمس احد الاشخاص –سواء طبيعيين او اعتباريين– او اخبار تمس أوضاع الدولة على اختلافها مما يؤثر عليها بالسلب لدي المتلقي لتلك الشائعات او بالاحري الحرب النفسية – إن جاز التعبير – التي تمارس لزعزعة الأمن وفقد الثقة بمؤسسات الدولة.

ولما كانت الكلمة لها من تأثير عظيم على تشكيل البناء الإدراكي والمعرفي للفرد أو المجتمع، ومع غياب النص التشريعي المتعلق أو المنظم لتداول المعلومة عبر شبكات التواصل الاجتماعي، وكذلك المنظم لحرية الفرد التعبير وخصوصاً مع انتشار تطبيقات Web 2.0 وعلى راسها وسائل الاتصال السريعة وهي مواقع التواصل الاجتماعي، ولما كانت تلك الوسائل تتمتع بمميزات عديدة أولها المجانية وكذا غياب التنظيم القانوني للمحتوى المتداول عبرها؛ مما أدى إلى لجوء المواطن العادي إليها للتعبير عن أفكاره وآرائه ونشر وتداول الأخبار التي قد تكون مغايرة للواقع والتي تحمل الكثير من الشائعات دون الالتفات لما قد يسببه ذلك من الأضرار بمصلحة الاخرين والاهم من ذلك كله مصلحه الوطن. ومن ثم التأثير السلبي على استقرار اقتصادها وأمنها القومي.

---

[١] د.عابد فايد عبد الفتاح : القانون في مواجهة الشائعات، مجلة الفكر الشرطي، القيادة العامة لشرطة الشارقة – مركز بحوث الشرطة، الإمارات، عدد ٩٢ ، ٢٠١٥ ، ص ١٨٦.

وخصوصاً أن أعلام الدولة لم يُعد أداة الرصد والمراقبة الوحيدة في المجتمع، ولم يُعد يعتمد عليه المتلقي كمصدر أساسي للأخبار وللمعرفة، بل أصبح الكثير يسعى إلى البحث عن الخبر بنفسه ليُعيد نشره على الغير، بل الأكثر من ذلك أصبح الكثير ينشئ الشائعة وعرضها على مواقع التواصل الاجتماعي لتداولها دون رقيب أو حسيب لتلك العملية عبر مستخدمي الشبكة.

إشكالية البحث :-

ان الواقع المعاصر أدي إلى إنشاء بيئة اجتماعية افتراضية يتمكن من خلالها مستخدموا مواقع التواصل الاجتماعي من التواصل فيما بينهم، ولا شك انه في أي مجتمع حتى ولو كان إلكترونيا افتراضياً تنشأ فيه العلاقات بين أفراده، قد يتعرض لظهور بعض صور المسئولية فيه، وخاصة إذا كان ذلك المجتمع يتكون من ملايين المستخدمين كما في مواقع التواصل الاجتماعي ولعل من ابرز صور الخطأ في تلك المجتمعات الافتراضية، ما قد ينشأ نتيجة تداول الشائعات بين مستخدميها؛ وذلك لسهولة ارتكاب الفعل مع سهولة التخفي خلف بعض الأسماء المستعارة، مع غياب التشريع المنظم والرادع لذلك التصرف الامر الذي جعل من إلقاء الضوء على ما يتم تداوله من شائعات عبر تلك المواقع أمراً في غاية الأهمية، ومن هنا تأتي مشكلة البحث في إبراز مشكلات المسئولية المدنية الناجمة عن تداول الشائعات والأكاذيب ومساءلة المواطن العادي مدنياً عن إساءة استخدام صفحات التواصل الاجتماعي ومدي كفاية القواعد العامة لحماية مستخدمي تلك المواقع من ترويج الشائعات والاكاذيب.

خطة البحث :-

سيتم معالجة المسئولية الناشئه عن تداول الشائعات عبر مواقع التواصل الاجتماعي من خلال مقدمة، وثلاثه فصول ، وخاتمة:

نتناول بالمقدمة مدخل للتعريف بموضوع البحث وبيان أهميته، وهدفه، وتحديد إشكالية، وخطة البحث.

أما الفصل الأول فيتم تخصيصه للوقوف على مفهوم الشائعات وأهمية مواقع التواصل الاجتماعي وكذا دورها في انتشار الشائعة ويتم ذلك من خلال ثلاثة مباحث يتضمنها هذا

الفصل، يختص الفصل الأول منها بتناول مفهوم الشائعة، ويتعلق الثاني بتناول ماهية مواقع التواصل الاجتماعي، أما المبحث الثالث فخصصته لتناول دور مواقع التواصل الاجتماعي في نشر الشائعات.

وبخصوص الفصل الثاني فسوف نتناول فيه المسئولية المدنية لأشخاص مواقع التواصل الاجتماعي في نشر الشائعات، ويشمل بدوره على مبحثين أتناول في الأول مسئولية موردي المحتوى المعلوماتي على مواقع التواصل الاجتماعي، أما المبحث الثاني خصصته لتناول مسئولية مستخدمي مواقع التواصل الاجتماعي.

ولما كانت المسئوليه التقصيريه الناجمه عن اي فعل يجب توافر اركانها الثلاثه الموجبه للمسائله القانونيه وفقا لنصوص القانون المدني المصري، وهي الخطأ والضرر وعلاقه السببيه بينهما بالتطبيق علي موضوع بحثنا المتواضع ، وهذا مانخصص له الفصل الثالث والاخير من تلك الاطروحه في ثلاثه مباحث متتاليه.

وأخيراً الخاتمة، وفيها أهم نتائج البحث والتوصيات المقترحة.

ونحن نود أن نلفت النظر إلى أمر هام ان معالجة الموضوع المطروح جاء بقدر طاقتنا والوقت المخصص لدراسته، ونحن نعتبر مجهودنا في ذلك مجرد دعوة لرجال القانون؛ لدراسة هذا الموضوع دراسة متعمقة تنتهي بوضع الضوابط لها أخذا في الاعتبار أهميتها وخطورتها؛ ومن ثم سوف نحرص على أن نعدد المراجع العربيه والاجنبيه التي اهتمت بهذا الموضوع قدر المستطاع علها تساعد في تصادف دعوتنا هوي في نفسه.

والله الموفق والهادي إلى سواء السبيل.

الفصل الأول

ما هيه الشائعة ودور مواقع التواصل الاجتماعي

في المساهمة على نشرها

أتناول في هذا الفصل ماهيه الشائعة من الجانب اللغوي والقانوني وذلك بالمبحث الأول، وأخصص المبحث الثاني لتناول ماهيه مواقع التواصل الاجتماعي، وأخيرا أعرض بالمبحث الثالث دور تلك المواقع في انتشار الشائعات، وعلى هذا فقد اشتمل هذا الفصل على ثلاثة مباحث علي النحو التالي:

المبحث الأول

ماهيه الشائعة

إن معرفة الشيء فرع عن تصوره، وعليه ينبغي استبصار معنى الشائعة في اللغة حتى يتسنى استبيان التعريف القانوني لها من أجل الاستقرار علي تحديد الفكرة من أجل تطبيق القانون واستنباط حلول والتغلب علي الظاهرة ومحاسبة المخطئ، وعليه سأتناول بالمطلب الأول التعريف اللغوي للشائعة، وبالمطلب الثاني التعريف القانوني، وذلك على النحو التالي:

المطلب الأول

التعريف اللغوي للشائعة

الشائعة عرفها الأصفهاني[١] بأنها (شيع ، الشيع الانتشار، يقال شاع الخبر، أي كثر وقوى، وشاع القوم: أي انتشروا وكثروا، وشيعت النار بالحطب قويتها، والشيعة: من يتقوى بهم الإنسان وينشرون عنه).

وجاء في المعجم الوسيط[٢] ينشر غير شاع الشيء شيوعا وشيعاناً ومشاعاً: ظهر انتشر، ويقال شاع بالشيء : أذاعه والإشاعة : الخبر غير مثبت منه، والشائعة : الخبر ينتشر ولا تثبت فيه، والجمع شوائع.

---

[١] راغب الأصفهاني ، المفردات في غريب القرأن، دمشق ، دار القلم ط.٤ ، ٢٠٠٩، ص٢٧٠.

[٢] ابراهيم أنيس ، معجم الوسيط، القاهرة، دار المعارف، ١٩٧٢، ص٥٠٣.

ويوجد للشائعة تعاريف عديدة منها: (الشائعة هي الأحاديث والروايات والاخبار التي يتداولها الناس دون التحقق من صحتها، ودون التأكد من صدقها، ويعمد الكثير من الناس لتصديق كل ما يسمعون دون أن يحاولوا التحقق من صحته، ثم يروونه بدورهم إلى غيرهم، ويمكن أن يضيفوا إليه بعض التفاصيل الجديدة، وقد يصبحوا أكثر تحمساً لما يروونه ويدافعون عنه بشكل لا يتركون فيه السامع يتشكك من صدق ما يقولون)[١] .

وتعرف الشائعة أيضا بأنها رواية يتناقلها الأفراد دون أن يركزوا على مصدر لتأكيد صحتها أو أنها اختلاق لخبر أو قضية لا أساس لها من الواقع، أو هي مجرد تحريف من خلال الزيادة أو النقصان في سرد خبر يحوي على قدر ضئيل من الحقيقة[٢].

وهناك تعريف يتماشى مع ما يحدث بالفعل في واقعنا المعاصر من تداول الشائعات عبر مواقع التواصل الاجتماعي حيث أفاد بأن الشائعة هي تصريحاً يطلق لتصدقه العامة ويرتبط بأحداث الساعة وينتشر من دون التحقق رسمياً من صحته[٣].

ويتضح لنا من خلال التأمل في التعريفات السابقة تنوع تعريفات الشائعة، واختلاف أراء الكتاب والعلماء والدارسين لهذه الظاهرة الاجتماعية كل على حسب مجاله العلمي وفهمهم لظاهرة الشائعة، وكذا تنوع وسائل وأشكال الشائعة مثل الكلمة المنقولة والرسم والنكته والحقيقة أن تلك الوسائل جميعها تتحقق باستخدام مواقع التواصل الاجتماعي مما يستبين منه مدي خطورة تلك الواقع ومدي تأثيرها في نشر الشائعات وخلخلة عقيدة المتلقي تجاه استقرار الوطن من جميع النواحي اجتماعياً وسياسياً ودينياً واقتصادياً.

ويمكننا تعريف الشائعة هديا بما سبق بأنها (أقوال وأفعال مجهولة المصدر غير مصحوبة بدليل على صدقها، يتناقلها الأفراد وتدور حول موضوعات هامة بالنسبة لهم وتخص مجتمعهم

---

[١] مختار حمزة، اسس علم النفس الاجتماعي، دار البيان العربي، جدة، ط.٢، ١٩٨٢، ص٢٤٥.
[٢] محمود ابو زيد ، الشائعات والضبط الاجتماعي، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٨٠، ص٦٥.
[٣] جان نويل كابفيرير، الشائعات الوسيلة الاعلامية الاقدم في العالم (ترجمه تانيا ناجيا)، دار الأرقم، بيروت، ٢٠٠٧ ، ص١٥.

وتتصف بالغموض والأهمية والإثارة لدى المتلقي سواء كان مواطن بالدولة أو خارج قطرها، ولها وسائل تقليدية وأخرى اليكترونية مختلفة لنقلها، وتهدف لتحقيق غايات معينة).

المطلب الثاني

المفهوم القانوني للشائعة

إن الشائعة تُعد ظاهرة اجتماعية لها أسبابها وأهدافها، ولكي يتم بسط المظلة القانونية على تلك الظاهرة للحد منها ومن آثارها السلبية علي المواطنين انفسهم، وكذا علي الشخصيات العامه، ومن ثم على أهداف التنمية المستدامة بالوطن؛ لابد من تعريفها تعريف قانوني محدد حتى يتم التقاطها ومزجها في نسيج القانون[١]، ووضع إطار ونظام قانوني محكم لها، هذا النظام يكون فيما بعد قابل للتطبيق على أي مستجدات في المجتمع تتقارب أو تتشابه في المعني الظاهري أو في المحتوى مع ما قد تم تعريفه قانونياً من قبل، وعليه يكون تطبيق القانون بالنسبة للمشتغلين به وخصوصاً القضاة أمر في غاية المرونة[٢].

ومن هنا تأتي أهمية تناول الشائعات من الناحية القانونية بالتعريف والدراسة وتطبيق تنظيم قانوني لتلك الظواهر ومستجداتها.

وفيما يخص المفهوم القانوني لظاهرة الشائعة، فإن البعض يرى أنها عبارة عن "عملية نفسية تتلخص في إدخال فكرة في وجدان شخص أو أشخاص لتترجم نفسها إلى أفعال، أو إثارة الشكوك في نفوس الآخرين، أو القضاء على الاتزان النفسي الناتج عن استقرار عقائد وقيم في نفوس الأشخاص تجاه الأوضاع المختلفة سواء دينية، أو اقتصادية، أو سياسية، أو اجتماعية

---

[١] Le Traitement Juridique des Faits Suppose tout un aesnal d' instruments Con Ceptuels, techniques et Operationnels susceptible de la capter les phenomenes et les operations de la vie humaine et Sociale" . J-L. BERGEL, Me thondologie juridique , THE'MIS, 2001., P.47.

[٢] لا بد من تجديد أي فكرة يتناولها القانون، بتعريف قانوني واضح

"Les Concepts sont dpnc les instruments par lesquels le droit apris sur la re'alite" J.L. Bergel ,op.cit., P. 51.

- تعريف أي مستجد في الواقع لا بد وأن يكون محدد ودقيق حتى يمكن تفعليه

" It faut que la de'Finition Soit assez nette et Certaine pour Pouvoir etre appliquee" J. DABIN, theorie generale du droit, Dalloz 1969, n 253.

تلك الشائعات قد تكون شفهية، أو بالرسم، أو بالكاريكاتير، أو أي أسلوب مستحدث من أساليب التواصل بين عناصر المجتمع وهي قد تحمل شيء من الحقيقة"[١].

وهناك جانب آخر من الفقه القانوني يرى أن الشائعات هي عبارة عن "رواية وقائع وترديدها بحيث ترتفع إلى الناس على أنها حقيقة وحدثت بالفعل رغم أن لا حقيقة لها بل أنها مختلفة[٢].

وبتطبيق التعريف الأخير على مستجدات العصر الحالي من وسائل حديثة وغير تقليدية في نقل الأخبار بل اختلافها حيث أن هذا التعريف أقتصر على الرواية الكلامية كوسيلة لنشر الشائعات في حين أن العصر الحالي يشهد نقله نوعيه في عالم الاتصال الإلكتروني السريع بين أفراد المجتمع يسهم بشكل كبير في نشر الشائعات على أوسع نطاق وفي أقل وقت ممكن.

وهناك تعريف فقهي اكثر شمولية للشائعات والذي أفاد بأنها عبارة عن "تعبير يطلق على المعلومات والأخبار والأفكار والروايات التي يتناقلها الناس لارتباطهم بموضوعات تعتبر هامة بالنسبة إليهم، وتكون المعلومات عنها متضاربة أو غير متضاربة أو غير متيسرة أو غير مقنعة والتعبير عنها غالبا بالكلمة المنطوقة، وأحيانا بأساليب التواصل غير المألوفة كنوع من أنواع الأسقاط أو الإشارة كالنكتة أو الرسم الكاريكاتيري أو عن طريق المنشورات أو الصحف أو الإذاعة أو أجهزة الإعلام الأخرى دون أن ترتكز على مصدر موثوق به يؤكد صحتها، وقد تتضمن حقيقة في بعض الأحيان وقد تكون عارية تماماً من الصدق ولا أساس لها عن الواقع، فتؤثر أثناء تداولها على تفكير الإنسان ونفسيته، وعلى انفعاله وخياله وسلوكه إلى المدي الذي قد يرى فيه ما ليس موجوداً فيضيف إليها كلاما آخر مما يجعلها أكثر سرياناً وانتشاراً وجاذبيه" [٣].

---

[١] د. طه أحمد متولي، جرائم الشائعات وأجرائتها، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٧٧، ص ٤٢ وما بعدها

[٢] د. محمود إبراهيم إسماعيل، الجرائم المضرة بأمن الدولة من جهة الخارج في قانون العقوبات المصري والتشريع المقارن، الطبعة الأولي، ١٩٥٣، ص ١٨٤.

[٣] د. محمد هشام أبو الفتوح، الشائعات في قانون العقوبات المصري والقوانين الأخرى تأصيلاً وتحليلاً، دار النهضة العربية ص٧٤ وما بعدها.

وفي الفقه الأجنبي، يذهب البعض في تعريف الشائعات إلى أنها عبارة عن "كل كلمة تهدف إلى تناول قضية من الناحية الموضوعية أو النوعية على محمل التصديق، تتناقل بين الأشخاص بالكلام عبارة عادة، دون تطبيق أي معيار صادق من عدمه على محتواها"[١].

وخلاصة ما تقدم، أن الشائعة وسيلة تعبير تصدر عن الأشخاص لتدول بعض الأخبار قد تكون في جزء منها صادق، وقد لا تكون كذلك، وتتداول هذة المعلومات بين الأشخاص كل بأسلوبه وتتغير تفاصيلها من فرد الي آخر عبر أي وسيلة تقليدية كانت (صحافة مكتوبة – راديو – تليفزيون) او مستحدثة (الإنترنت – شبكات التواصل الاجتماعي وغيرها من وسائل مستحدثة).

وبعد أن استعرضنا مفهوم الشائعات يبقي أن نتناول مدي أهمية تلك الشائعات يبقي أن نتناول مدى أهمية تلك الشائعات من الناحية القانونية، وهل تُعد الشائعات معلومات لا يجب تداولها حتى يستوجب تداولها نشوء المسئولية سواء المدنية أو الجنائية؟.

نود الإشارة إلى أن هناك جانب من الفقه القانوني يرى أن الشائعة تُعد من قبيل المعلومات السرية،[٢] و القانون يحظر إفشاء المعلومات السرية ويرتب على هذا الفعل عقاب جنائي، مثال على ذلك ما يتعلق بسوق المال والمعلومات التي تتداول ومن شأنها الاضرار بالمستثمرين سواء الوطنيين او الأجانب، وذلك لأن إفشاء تلك المعلومات تخل بمبدأ تكافؤ الفرص، إلا أن القانون يشترط حتى تحظي تلك المعلومات بالحماية الواجبة لحظر نشرها إلى جانب سريتها – أن تكون معينة بدقة[٣].

إلا أنه بالتطبيق على أرض الواقع لا يجوز اعتبار الشائعة معلومة سرية يترتب على إفشائها مسئولية مدنية أو جنائية، وهذا ما يستنتج من تعريف الشائعة حيث سبق وأن أوضحنا انها عبارة عن كلام مرسل غير مؤكد، وهذا ما ينفي عنها أنها معلومة معينة على وجه التحديد،

---

[١] جوردن أولبورت وليوبو ستمان، سيكولوجية الإشاعة، ترجمة د. صلاح مخيمر، عبده ميخائيل رزق، دار المعارف بمصر، ١٩٦٤، ص١٥

[٢] BRUGUlERE, jean- Michel, "la rumeur et le droit". ReCueil Dalloz Sirey 18 (1996) : P.149

[٣] د. معتز نزيه صادق المهدي، الالتزام بالسرية والمسئولية المدنية – دار النهضة العربية، ٢٠٠٧

كما أن النصوص التي نظمت التعامل مع المعلومات السرية كانت نصوص جنائية والتي يجب تفسيرها تفسيراً ضيقاً[١]. حيث لا يجوز التوسع في النصوص الجنائية.

- كما لا يجوز الاستناد إلى الشائعة واعتبارها دليل إثبات؛ فشهادة الشهود لا يجوز أن تبنى على قول مرسل أو مسموع بين العامة، وعلى هذا لا يجوز الاستناد على الشائعة كدليل اثبات[٢].
- أما بالفقه الإسلامي ، لا تقبل الشهادة بالتسامع إلا في مسائل معينة، وهي "الشهادة بالنسب، والموت، والنكاح، والدخول، وولاية القاضي، وأصل الوقف وشرائطه، والعتق، والولاء، والمهر"، ويمكن الاخذ بأحكام الفقه الإسلامي في هذه المسائل تطبيقا لنص المادة ٢١١ من التقنين المدني المصري[٣].

---

[١] د. عابد فايد عبد الفتاح، القانون في مواجهة الشائعات، مرجع سابق، ص ١٨٢.

[٢] J.M. BRUGULERE. Op. Cit. P. 149.

[٣] جاء فيها ما نصه " إذا لم يوجد نص تشريعي يمكن تطبيقه، حكم القاضي بمقتضى العرف، فاذا لم يوجد، فبمقتضى مبادئ الشريعة الإسلامية".

المبحث الثاني

ما هيه مواقع التواصل الاجتماعي

Social network

لكي نتناول ماهيه مواقع التواصل الاجتماعي يجب أن نتناول إلى جانب التعريف بها نشأتها، وهذا ما نوضحه من خلال مطلبين متتالين.

المطلب الأول

تعريف مواقع التواصل الاجتماعي

لقد تعددت المفاهيم التي تناولت شبكات التواصل الاجتماعي ولم تستقر على مفهوم واحد، وهنا نري أن السبب يعود إلى حداثة هذه الشبكات، وأن العلماء والدارسين يحاولون تعريفها كل حسب وجهة نظره، حيث أنها تُعد من التطورات التكنولوجية الحديثة التي ظهرت في منتصف التسعينات من القرن الماضي واحدثت نقلة نوعية وثورة حقيقية في عالم الاتصال، الأمر الذي جعل أفراد المجتمع (كباراً وصغاراً) يعيشون في ظل عالم تفني ومجتمع افتراضي سيطر على اهتمامهم بل واستنزف الكثير من أوقاتهم، ومن بين أبرز تلك الاهتمامات مواقع التواصل الاجتماعي التي توفرت لهم عن طريق شبكات اجتماعية على الإنترنت، ولما كان الإنسان اجتماعي بطبعه فإن إغفال الجانب الطبيعي والإيجابي لهذه الشبكات أمر لا يقره عاقل، ولا ينظمه واقع، فاصبح الإنسان اليوم يعد مجتمعه الافتراضي من ضمن اهتماماته وربما طغي على الجانب الاجتماعي الواقعي.

وهناك تعريف لشبكات التواصل الاجتماعي بأنها "خدمات إلكترونية تمكن المستخدمين من إنشاء ملفات شخصية لهم، تمكنهم من خلالها التواصل مع الأخرين"[١].

---

[١] بشري حسين الحمداني، القرصنه الاليكترونيه اسلحه الحرب الحديثه، دار اسامه للنشر والتوزيع، عمان، ٢٠١٤، ص ١٣٦.

وهناك تعريف آخر أكثر تحديداً لمفهوم وسائل التواصل الاجتماعي في انها منظمة عصرية غيرت في الحياة من حيث الأسلوب والإدارة والممارسة"[١].

ولم يعد مصطلح "المجتمع الافتراضي" من المفاهيم التي تستوقف الانتباه عند سماعه، إذ أصبح ذا عمومية وانتشار، ليس على المستوى والتحليلات العلمية، ولكن أصبح مفهوماً متداولا عن العديد من المستخدمين لشبكة الإنترنت.

- ويعود مصطلح مواقع التواصل الاجتماعي إلى الكاتب "هاوارد رينجولد" الذي وضع الكتاب الرائد في هذا السياق بعنوان المجتمع الافتراضي "Virtual Community"[٢] والذي جاء تعريفه بأنه تجمعات اجتماعية تشكلت من أفراد في أماكن متفرقة في أنحاء العالم، يتقاربون ويتواصلون فيما بينهم عبر شاشات الكمبيوتر والبريد الإليكتروني، يجمع بين هؤلاء الأفراد اهتمام مشترك، ويحدث في عالم الواقع من تفاعلات، ولكن عن بعد من خلال ألية اتصالية هي الانترنت.

إن المجتمع الافتراضي يشكل مجال نمو الفضاء المعلوماتي (Cyber Space) الذي يساهم في انتشار الشائعات بشكل أسرع.

وهديا بما تقدم من تعريفات بإمكاننا تعريف مواقع التواصل الاجتماعي بانها عبارة (عن مواقع إلكترونية على شبكة الإنترنت توفر لمستخدميها فرصة التواصل الكتابي والصوتي والمرئي وتبادل المعلومات والآراء والأفكار).

المطلب الثاني

نشأة مواقع التواصل الاجتماعي

بالبحث عن نشأة مواقع التواصل الاجتماعي نجد أنها أخذت تتطور على مرحلتين أساسيتين:

---

[١] O.C. Mcswete, The Challenge of Social networks, Administrative theory and Praxis, Vol 13, issue ,1 march, 2009, P95-96

[٢] تجدر الإشارة إلى أن هناك نسخة إليكترونية من هذا الكتاب على شبكة الإنترنت- بإمكان الباحث الحصول على هذه النسخة من خلال موقع Haward Rhingold ولقد ظهر هذا الكتاب عام ١٩٩٣ –
Haward Rhingold , Virtual Community, 1993, http//: www.com.usey/h(R)vcboal

المرحلة الأولى: هذه المرحلة من الممكن وصفها بالمرحلة التأسيسية لشبكات التواصل الاجتماعي، تلك المرحلة ظهرت مع الجيل الأول للويب Web 1 وتشهد هذه المرحلة على البداية التأسيسية للشبكات ومن أبرز الشبكات التي تكونت في هذه المرحلة شبكة Sixdegrees.com وهو الموقع الذي يمنح فرصة للأفراد المتفاعلين في إطاره فرصة طرح حياتهم ولمحاتهم العامة وإدراج أصدقائهم، وبدأت فكرة قوائم الأصدقاء عام ١٩٩٨، واخفق هذا الموقع عام ٢٠٠٠، ومن المواقع التأسيسية للشبكات الاجتماعية أيضا موقع Classmates.com ذلك الموقع الذي ظهر في منتصف التسعينات وكان الغرض منه الربط بين زملاء الدراسة.

شهدت هذه المرحلة مواقع متعددة من أشهرها موقع Live journal، وموقع Cyworld ١٩٩٩ الذي أنشيء في كوريا، وموقع RYZe الذي كان الهدف منه تكوين شبكات اجتماعية لرجال الأعمال لتسهيل التعاملات التجارية[١].

وتجدر الإشارة في الطرح التالي إلى أن أبرز ما ركزت عليه مواقع الشبكات الاجتماعية في بدايتها هو خدمة الرسائل القصيرة والخاصة بالأصدقاء، وعلى الرغم من أنها وفرت بعض الخدمات لم تستطع أن تدر ربحاً على مؤسسيها ولم يكتب لكثر منها البقاء.

المرحلة الثانية: يمكن وصف المرحلة الثانية بأنها مرحلة اكتمال الشبكات الاجتماعية، ويمكن التأريخ للمرحلة الثانية بالموجة الثانية للويب Web2 والمقصود هنا أنها ارتبطت بتطور خدمات الشبكة، ويمكن أن نؤرخ لهذه المرحلة بانطلاقة موقع My Space وهو الموقع الأمريكي المشهور، ثم موقع الفيس بوك[٢].

تلك المرحلة تشهد اقبال متزايد من قبل المستخدمين لمواقع الشبكات العالمية، ويتناسب ذلك الإقبال المتزايد مع تزايد مستخدمي الإنترنت على مستوى العالم.

---

[١] بإمكان الباحث الاطلاع على معلومات أدق على الموقع التالي: خدمات الشبكات الاجتماعية Http:// ar.Wikipedia. org/wiki/ تاريخ الإطلاع ٢٠١٩/٢/١٦

[٢] بإمكان الباحث الاطلاع على معلومات أدق على الموقع الإليكتروني السابق ذكره – خدمات الشبكات الاجتماعية – تاريخ الاطلاع ٢٠١٩/٢/١٦

المبحث الثالث

دور مواقع التواصل الاجتماعي في نشر الشائعات

زاد انتشار الشائعة وسرعة تداولها بين أفراد المجتمع وخاصة من خلال شبكات التواصل الاجتماعي، الأمر الذي أدي إلى تغير بنية الشائعة وطريقة انتشارها، وذلك بسبب اختلاف طبيعة وخصائص البيئة الحاضنة لتلك الشائعات، فقد سمحت الشبكات الاجتماعية لانتشار الشائعات التي ربما تؤدي إلى تهديد السلم الاجتماعي وتثير البلبلة والفتن في المجتمع.

وقد كان من المتوقع أن تقل الشائعات تدريجياً من الناحية النظرية وذلك مع تطور وانتشار الاتصال بشكل كبير، إذ لم يبق هناك الكثير من الأشياء الغامضة، إلا أن الشائعات في الواقع بدأت تتزايد وباستمرار، بل وأصبحت تستفيد من وسائل الاتصال التقليدية والإلكترونية في نفس الوقت، ويبدو أن هذا عائد إلى أحد عاملين أو كليهما[١]:

الأول : زيادة ميل البعض من مستخدمي وموردي محتوى مواقع التواصل الاجتماعي إلى تحريف بعض الحقائق أو حتى إخفاء جزء منها، الامر الذي يؤدي إلى زيادة الضبابية والغموض، بالإضافة إلى ضعف المصداقية في الاخبار المعلنة والتصريحات الرسمية وتناقض بعضها مع الواقع.

الثاني : الرغبة الجامحة لدي الناس في معرفة الكثير من الأحداث المجهولة لديهم. ويعد نشر الشائعات من أشد مخاطر إساءة استخدام مواقع التواصل الاجتماعي، لأن الشبكات تسهم في انتشار الشائعة وتضخيمها بشكل مبالغ فيه في فترة قصيرة لا تستغرق ساعات[٢].

وفي ظل مواقع التواصل الاجتماعي التي أوجدت مجتمعات افتراضية ذابت خلالها الحدود الجغرافية والقيود الاجتماعية فأن أي شخص يستلم رسالة إلكترونية أو منشور على صفحات

---

[١] وديع محمد العزعزي، الاشاعات وشبكات التواصل الاجتماعي المخاطر وسبل المواجهه، مجله الاعلام والعلوم الاجتماعيه للابحاث التخصصيه،العدد الثالث ، ٢٠١٦، ص٣٧.

[٢] تركي بن عبد العزيز السديري، توظيف شبكات التواصل الاجتماعي في التوعيه الامنيه ضد خطر الشائعات، رساله ماجيستير، جامعه نايف العربيه للعلوم الامنيه، الرياض، المملكه العربيه السعوديه، ٢٠١٤، ص٢٩.

التواصل الاجتماعي تحتوي على شائعة، فأنه عندما يرسلها أو يشاركها مع أصدقائه، فان الشائعة تحتفظ بهيكلتها وجاذبيتها مدة أطول.

كما إن الشائعة على مواقع التواصل الاجتماعي تنتقي مادتها وأدواتها من مصار أثري بكثير من حيث المحتوي عكس الشائعة التقليدية، والشائعة على الشبكات الاجتماعية تعبر عن محتواها بالنص المكتوب والمنطوق والصوت والرسوم المتحركة والفيديو أحياناً[١].

كما يوجد مجموعة عوامل يمكن أن تسهم في انتشار الشائعات عبر هذه المواقع، ومن بين هذه العوامل كثرة وجود هذه المواقع، وسرعة انتقال المعلومات بين المستخدمين سواء كانت صحيحة أم غير صحيحة، وعدم وجود رقابة فاعلة وقوانين تجرم نقل الاخبار غير الصحيحة عبر مواقع التواصل الاجتماعي، وصعوبة التعرف على شخصية مطلق الشائعات على وجه التحديد، إذ أن انتشار الشائعات من أشد وأخطر سلبيات مواقع التواصل الاجتماعي لا سيما في أوقات الأزمات الأمنية أو السياسية أو الاقتصادية وفي ظل غياب دور وسائل الإعلام الأخرى في تغطية تلك الأزمات ورغبة الجمهور في معرفة التفاصيل والتطورات التي تحدث باستمرار[٢].

وقد استغل تنظيم داعش الإرهابي مواقع التواصل الاجتماعي منذ اللحظات الأولى لسقوط مدينة الموصل عام ٢٠١٤ عن طريق نشر الشائعات في شبكة تويتر والتي عمل من خلالها على إضعاف الروح المعنوية للقوات العسكرية العراقية وبث التفرقة بين أبناء المجتمع العراقي[٣].

وهو ما تواجهه مصرنا الحبيبة الآن من أعداء الوطن سواء من الداخل أو الخارج من خلال الحرب النفسية في تداول الشائعات عن كل ما تم إنجازه على أرض الوطن بأنه بلا قيمة ولا مردود له من الناحية الاقتصادية؛ وذلك لزعزعة أمن واستقرار المواطنين.

---

[١] هباس بن رجاء حربي، الشائعات ودور وسائل الاعلام في عصر المعلومات ، دار اسامه للنشر والتوزيع، عمان، ٢٠١٣، ص١١٤.

[٢] رائد حزام الكرناف، تصور استراتيجي لمكافحه الشائعات في مواقع التواصل بالمملكه العربيه السعوديه، رساله ماجيستير، جامعه نايف العربيه الامنيه، الرياض، السعوديه، ٢٠١٤، ص٧٥.

[٣] لؤي مجيد حسن، الشائعات وسقوط مدينه الموصل "دراسه في انواع الشائعات التي رافقت سقوط المدينه والاجراءات الحكوميه لدحضها"، مجله أداب المستنصريه، العراق، ٢٠١٦، ص٣٠٠.

ولما كان الامر كذلك ستناول بالفصل الثاني المسئولية المدنية لأشخاص مواقع التواصل الاجتماعي في نشر الشائعات، وذلك علي النحو التالي.

الفصل الثاني

المسئولية المدنية لأشخاص مواقع التواصل الاجتماعي

فـي نشر الشائعات

بداية أجد لزاماً على، جذب الانتباه إلى الجدل الفقهي الكبير الذي ثار حول النظام القانوني الأمثل لتطبيقه على ما يتم تداوله بمواقع التواصل الاجتماعي، والنصوص القانونية الوضعية التي يجب تطبيقها بالأخص على الأشخاص المسئولين عن نشر المعلومات على تلك المواقع، وخصوصاً أن تلك الأخيرة غير خاضعة للقوانين المعمول بها في مجال الصحافة أو في ميدان الوسائل الإعلامية سواء السمعية او البصرية، وذلك نابع من كون تلك المواقع فضاء جديد للمعلومات لا علاقة له بالصحافة والوسائل السمعية والبصرية وبالتالي من الصعب تطبيق قانون مثل القانون رقم ١٨٠ لسنة ٢٠١٨ بشأن إصدار قانون تنظيم الصحافة والإعلام والمجلس الأعلى لتنظيم الإعلام؛ ولذلك يفضل تطبيق القواعد العامة بالقانون حول المسئولية على الأشخاص المتعاملين مع مواقع التواصل الاجتماعي، حيث المبدأ أن يبقى مرسل أو مطلق المعلومات الضارة أو الكاذبة، أيا يكن موقعه أو دوره في تركيبه مواقع التواصل الاجتماعي مسئولاً مدنياً أو جنائياً عن مضمون ما يرسله أو يطلقه من معلومات، وبالعودة إلى القواعد العامة من قانون العقوبات المصري نجد المادة ١٨٨ تقضي بمعاقبة كل من يقوم بنشر أخبار كاذبة تكدر الأمن العام، وذلك لأنها تعتبر جريمة يعاقب عليها بالحبس والغرامة التي قد تصل إلى ٢٠ ألف جنيها، حيث جاء بالمادة المذكورة النص التالي :"يعاقب بالحبس مدة لا تجاوز سنة وبغرامه لا تقل عن خمسة آلاف جنيه ولا تزيد عن عشرين ألف جنيه أو بإحدى هاتين العقوبتين، كل من نشر بسوء قصد أخباراً أو بيانات أو إشاعات كاذبة أو أوراقاً مصطنعة أو مزورة أو منسوبة كذبا إلى الغير، إذا كان من شأن ذلك تكدير السلم العام أو إثارة الفزع بين الناس أو إلحاق الضرر بالمصلحة العامة.

بعد هذا التوضيح، جاز لنا الخوض في المسئولية المدنية لأشخاص مواقع التواصل الاجتماعي ومدي تطبيق القواعد العامة على ما يتم تداوله بمعرفتهم، وذلك فيما أتيح لنا من مساحة زمنية، والحقيقة أن تعدد الأشخاص المتدخلين في تصنيع المعلومات عبر مواقع التواصل الاجتماعي والذي يشهد تنوعاً وتوزيعاً للأدوار بشكل مختلف و مستمر مما يجعلني أعمد إلى تقسيم هذا الفصل تقسيم بسيط وتناول لأهم أشخاص مواقع التواصل الاجتماعي للوصول إلى تحديد مسئوليتهم المدنية عن أفعالهم؛ لذلك سنعمد إلى تناولهم في مبحثين أتناول في الأول مسئولية

موردي المحتوي المعلوماتي عبر مواقع التواصل الاجتماعي، في حين أتناول بالثاني مسئولية مستخدمي او متصفحي مواقع التواصل الاجتماعي.

المبحث الأول

مسئولية موردي المحتوى المعلوماتي عبر مواقع التواصل الاجتماعي

قصدنا من مفهوم موردي المحتوى المعلوماتي كل من يساهم في بث محتوى معين عبر مواقع التواصل الاجتماعي، ويُعد هذا الشخص هو أهم أشخاص تلك المواقع من حيث المسئولية القانونية سواء أكان منتج المعلومة أم مصدرها أم مؤلفها أم كان مجرد صاحب حق في نشرها وبثها عبر مواقع التواصل الاجتماعي فهو الذي يغذى الموقع بالمعلومات، لذلك يعد المسئول الأول عن تلك المعلومات التي يتم بثها بواسطة الموقع[١].

يُعد مورد المحتوى المعلوماتي هو متعهد الخدمات على الموقع بمعنى هو مصدر التدفق المعلوماتي، فهو بمنزلة ناشر الموقع لأنه المسئول الأول عن المعلومات التي تبث من خلاله، ومن ثم تثور مسئوليته المدنية التعاقدية والتقصيرية – حسب الأحوال – عن المعلومات المزيفة والناقصة والمشينة أو الفاضحة التي يعدها وينشرها على موقعه، وعليه فإن مورد المحتوى المعلوماتي، يجب اعتباره المسئول الأول عن هذه المحتويات في إطار الاتصالات الالكترونية[٢].

وهذا التوجه ما أكد عليه المشرع الفرنسي بالتعديل الذي أجراه على قانون حرية الاتصالات الصادر في عام ١٩٨٦.

وبالتدقيق في الدور الذي يلعبه مورد المحتوى المعلوماتي نجد أنه صاحب القدرة الفعلية في السيطرة على المعلومات والتحكم في بثها عبر موقع التواصل الاجتماعي، ومن ثم فهو يلتزم بتوريد معلومات مشروعه وحقيقية وليست مجرد أكاذيب وشائعات تفتقر للمصداقة والدقة، فمن الطبيعي أن يسأل تقصيرياً عن تلك الشائعات التي يبثها عبر موقعه، وذلك إذا تسبب هذا البث في إلحاق الضرر بالمجتمع والغير، سواء تمثل ذلك في نشر بيانات ومعلومات ورسائل مغلوطة

---

[١] AUYRS . L'application du droit de la Prese au Reseau, Internet. J. C. P. 1998. Doct.P.259

[٢] Auyrs, Op.cit. P. 259

أم ضارة أم مغرضة أم محقرة، وذلك بمعزل عن أي مساهم آخر ساهم فنياً في بث هذه المعلومات.

ويبقى أن نضع ضوابط وحدود لمسئولية مورد المحتوى المعلوماتي عبر مواقع التواصل الاجتماعي، وإلا أصبح ما ننادي به غير قابل للتطبيق العملي ومجرد حبر على ورق.

أهم هذه الحدود والضوابط، هو حصر مسئولية موردي المحتوي المعلوماتي عن المعطيات التي قام ببثها عبر موقعه وعدم تعدي مسئوليته إلى ما تحتوي عليه مواقع الغير على صفحات التواصل الاجتماعي والمقامة بينها وبين موقعه وصلات وروابط معتمدة على مبدأ التصفح التفاعلي لمواقع الويب (Web) والتي تسمح بالانتقال من موقع إلى آخر، فلا يمكن مساءلة موردي المحتوي عن تلك المواقع الأخرى والتي قد تنشر رسائل محرضة أو تمس النظام العام أو تبث أخبار كاذبة وشائعات عن بعض الشخصيات العامع او حتي مواطنين عاديين ، والسبب في ذلك هو استحالة –من الناحية العملية– مراقبه موردي المحتوى لجميع ما تحتويه المواقع المربوطة بمواقعهم أو التي قد يتصفحونها، وسوف نتناول اركان المسئوليه التقصيريه في موضعه.

المبحث الثاني

مسئولية مستخدمي[١] مواقع التواصل الاجتماعي

نقصد بمستخدم مواقع التواصل الاجتماعي ذلك الشخص الذي يتصل بتلك المواقع ويقوم بالتصفح والاطلاع والمشاركة للمحتوى المعلوماتي المنشور خلالها دون المشاركة في إعداد هذا المحتوي[٢]، والجدير بالذكر هنا أن هؤلاء الأشخاص مستخدمي مواقع التواصل الاجتماعي بغيه الحصول على معلومات ومشاركتها وارسالها هم أكثر الأطراف أهمية في تلك المواقع حيث أن هذه الأخيرة هي أولاً وأخيراً شبكة من المستخدمين او بمعني ادق المتصفحين.

والسؤال الذي يطرح نفسه هنا ماهي مسئولية مستخدمي مواقع التواصل الاجتماعي عن هذا الاستخدام؟.

ذهب البعض إلى أن مسئولية المستخدمين او المتصفحين لتلك المواقع لا تتعدى مسئولية الرجل المعتاد، حيث أنه يعتبر مستهلك للمعلومة المتاحة وتداولها، ويكون حراً في هذا الاستخدام

---

[١] تطلق عليه باللغة الإنجليزية (User ، Surfers) وبالفرنسية (Informatiers, Internautes)

[٢] Tonnellier (M.H) et lemarchand (S) Respon Sabilite Civile et Internet . P. 136.

وأن كانت حريته هذه مقيدة بالقواعد العامة المتعلقة بعدم أساءه استخدام حقه في الاطلاع والتصفح والمشاركة للمعلومات المتاحة عبر مواقع التواصل الاجتماعي.

والحقيقة أننا نختلف مع هذا الرأي حيث أننا نري أن التزام مستخدمي مواقع التواصل الاجتماعي تتعدى كونها مسئولية الرجل المعتاد، حيث أن تصفح ومشاركة المحتوي المعلوماتي المتاح من قبل المستخدم يتطلب مزيداً من العناية والحرص، حيث أن تلك المعلومات – في الغالب الأعم – تحتوي على كثير من الشائعات والأكاذيب المغرضة.

والرأي عندي أن مسئولية مستخدمي مواقع التواصل الاجتماعي بالتصفح او المشاركة للمحتوى المعلوماتي الكاذب يجب وأن تقاس دائما وأبداً بمعيار الشخص الحريص وليس بمعيار الشخص المعتاد حتى ولو لم يكن هو القائم بأعداد المحتوى المعلوماتي الكاذب، بمعنى أن المستخدم –او المتصفح او المشارك– للمعلومات لا يعفى من المسئولية إلا إذا حال مانع يصل إلى درجة السبب الأجنبي دون تحقق هذه المراقبة والفحص.

والسبب في تشددنا هذا هو خطورة تداول المحتوى المعلوماتي عبر مواقع التواصل الاجتماعي دون مراقبة وفحص وتحقق من هذا المحتوى، حيث أن الضرر الناجم عن تداول الشائعات المغرضة والمضللة للرأي العام والعاكسة للأوضاع الاقتصادية والدينية والاجتماعية بالدولة خطيراً جداً وإزالة هذا الضرر بعد البث والتداول بالمشاركة أو حتى التصفح، أمر يصعب تحققه، وذلك بكون المعلومة ستنتشر بسرعة فائقة عبر تلك المواقع، ومن المعلوم أن كثير من المواقع الأخرى ستقوم بإعادة بثها من جديد[1]؛ مما يؤدي إلى إثارة البلبلة وزعزعة استقرار الوطن والحاق الضرر بالغير من المواطنين انفسهم.

---

[1] حدث أن أحد مواقع الإنترنت في منطقة (Bean'con) الفرنسية قام بنشر صفحات من كتاب الطبيب غوبلر حول مرض الرئيس الفرنسي الراحل فرنسوا ميتران المحظور نشره في فرنسا، عبر موقع إلكتروني ، الامر الذي أدى إلى تسارع العديد من المواقع الأخرى المتمركزة خارج فرنسا إلى نقل مضمون الكتاب عن هذا الموقع القائم بالنشر، ثم إعادوا نشره مجدداً في مواقع أخرى بحيث ظل موجود عبر مواقع الإنترنت على الرغم من إقفال الموقع الفرنسي بقرار قضائي

راجع المزيد من التفاصيل من خلال المرجع التالي : (Mar Zouki (M), Sedallian (V) et Longolois (P), le grand secret le plus Partage du monde, Planete Internet n, 6 Maes 1996, P. 80 et 28).

ومن وجهة نظرنا أن مجرد تعامل الشخص العادي مع مواقع التواصل الاجتماعي بمشاركة المعلومات عبر تلك الموقع يُعد أمانة وواجب وطني يستلزم ألا يقوم به إلا من كان أهلا لذلك، الأمر الذي أصبح ملحاً لتدخل المشرع المصري لوضع الضوابط والمعايير الملزمة لكل شخص يتعامل مع تلك المواقع حتى لا تخول له نفسه إطلاق او بث أو مشاركة الشائعات والمعلومات الكاذبة التي من شأنها تشويه سمعه الغير وكذا زعزعة استقرار الوطن وعرقلة خطط التنمية المستدامة.

وهديا بما تقدم يتضح لنا ان مسئوليه اشخاص مواقع التواصل الاجتماعي في نشر الشائعات هي مسئوليه تقصيريه نجمت عن اساءة استخدام تلك الوسائل وتطويعها في اثارة الشائعات التي من شأنها تكدير السلم العام ولاثبات تلك المسئوليه لابد من توافر اركانها وهي الخطأ والضرر وعلاقه السببيه بينهما، وهذا ما سوف اتناوله بالفصل الثالث، وذلك علي النحو التالي :

الفصل الثالث

اركان المسئولية التقصيرية الناجمة عن
تداول شائعات عبر مواقع التواصل الاجتماعي

يتم معاقبه اشخاص مواقع التواصل الاجتماعي المتسببين في تداول الشائعات عبر تلك المواقع وذلك من خلال قواعد المسئوليه المدنيه، حيث تظل هي الاكثر فاعليه في نطاق القانون الخاص في مكافحه عدم صحه المعلومات المتداوله عبر تلك الوسائل او الضرر الناجم عنها، اذا توافرت اركانها من خطأ وضرر وعلاقه سببيه.

وعلي هذا سنقوم بتقسيم هذا الفصل الي ثلاثه مباحث متتاليه لتناول اركان المسئولية التقصيرية.

المبحث الاول
اثبات خطأ اشخاص مواقع التواصل الاجتماعي

بادئ ذي بدء يجب ان نوضح ان مسأله اثبات الخطأ الموجب للمسئوليه بالنسبه لاشخاص مواقع التواصل الاجتماعي يعد من ادق المسائل في مجال البحث الماثل؛ وذلك لان الفعل المكون لهذا الخطأ غير دائم او غير مستقر، اذ ان ذلك الفعل –تداول الشائعات عبر مواقع التواصل الاجتماعي– يمكن ان يتم ازالته من الموقع او حتي يتم نشره ونقله من ذلك الموقع الي موقع اخرالامر الذي تنشأ معه صعوبه الفعل الخطأ الموجب للمسئوليه.

كما تكمن صعوبه اثبات الخطأ الموجب للمسئوليه علي تلك المواقع ايضا في انه في كثير من الاحيان يكون الفعل غير مباشر او من مصدر غير معلوم، وذلككما في حاله اذا تم ارسال الشائعه او المعلومات المضلله من مواقع مجهوله الهويه لاصحابها، او من خلال مصادر اجنبيه خارج حدود الوطن وفي هذه الحاله نكون امام نسخ او مشاركه للشائعه من قبل المواطنين العاديين دون معرفه مصدر الخبر الكاذب المضلل وتتبعه من اجل تطبيق احكام المسئوليه عليه سواء المدنيه او الجنائيه لردعه عن افعاله، وفي هذه الحاله لا نكون امام اشخاص قاموا بارتكاب الفعل الاصلي للانتهاك واصدار الشائعات، وانما نكون امام من قاموا فقط بمشاركه الخبر وتداوله مظنه منهم بصحته.

كل ما سبق من افتراضات وارد حدوثها بل انها تحدث بالفعل في عالم افتراضي مثل مواقع التواصل الاجتماعي مما يجعل اثبات الخطأ امر في غايه الصعوبه.

الخطأ هو واقعه ماديه يجوز اثباتها بكافه طرق الاثبات (١) ، وسوف نتناول عبء اثبات الخطأ في اطار موضوع بحثنا عن المسئوليه المدنيه عن نشر الشائعات عبر مواقع التواصل الاجتماعي، والتي تضر بمصلحه المواطنين، وكذا استقرار الوطن بأكمله، حيث قد تهدف تلك الشائعات النيل من اشخاص عامه او منشأت مملوكه لاشخاص طبيعيه مما يلحق بهم الضرر الموجب للمسئوليه، وعبء الاثبات هنا يكون علي المدعي (المضرور)، ويتعين علي المدعي اقامه دليل علي وجود خطأ موجب للمسئوليه امام القضاء.

ولما كان المعتاد في قضايا المسئوليه المدنيه ان يكون سببها هو الافعال الشخصيه للمدعي عليه والتي يتخلف عنها ضرر للمدعي عليه، وعليه يكون عبء الاثبات هنا علي عاتق المدعي.

وعليه فان طرق اثبات الخطأ في المسئوليه التقصيريه الناجمه عن نشر شائعه عبر مواقع التواصل الاجتماعي يمكن اثباتها بكافه طرق الاثبات المقررة من : كتابه، وقرائن قانونيه وقضائيه، وشهادة الشهود، واليمين، والخبرة(٢)

المبحث الثاني

الضرر الناجم عن نشر الشائعه

ان الخطأ وحده لا يكفي لتحقق المسؤليه التقصيريه حيث انه لابد ان يحدث هذا الخطأ ضرر، فأذا لم يكن ثمه ضرر فلا تقوم المسئوليه المدنيه، لذلك يجمع غالبيه الفقه المعاصر علي ضرورة وجود ضرر لقيام المسئوليه، سواء كانت هذه المسئوليه عقديه ام تقصيريه.

وقد نص المشرع صراحه علي اشتراط الضرر بأعتباره ركنا من اركان المسئوليه التقصيريه في المادة ١٦٣ من القانون المدني المصري، من ان يكون الخطأ الموجب للتعويض قد سبب ضررا للغير بدون تحديد الضرر ، ما يستتبع قيام المسئوليه بأي قدر من الضرر، كما ان وقوع الضرر يعد وسيله لتقدير التعويض، الامر الذي يختص به قاضي الموضوع حسب كل حاله علي حده.

---

(١) د.عبد الرزاق السنهوري، مصادر الالتزام، بند ٦٢٨، ص ٧٩٤.

(٢) د.عبد الرازق السنهوري، المرجع السابق،بند ٦٣٠، ص٧٩٦ وما بعدها.

مفهوم الضرر:

عرف استاذنا السنهوري الضرر بأنه الاذي الذي يلحق بالشخص في ماله، او جسده، او في عاطفته وشعوره [١].

ومن ثم فان الضرر لا يخرج عن كونه ماديا او ادبيا[٢١].

من جانبنا نحن نتفق مع هذه التفرقه من الناحيه النظريه، الا انها لا تعكس الواقع العملي حيث يظهر لنا في احيان كثيرة اضرار تشتمل علي نوعي الضرر –المادي والادبي– وبالتطبيق علي موضوع بحثنا نجد ان كثير من الشائعات علي سبيل المثال قد تنال من سمعه واموال صاحب مصنع للمنتجات الغذائيه من خلال تداول شائعه عن منتجات هذا المصنع انها غير مطابقه للمواصفات الغذائيه، وانها تسببت في اعياء احد الاطفال او احدي الاسر والتي تخلف عنها اضرار صحيه لهم، وبتداول مثل هذه الشائعه عبر مواقع التواصل الاجتماعي نجد انها تشاع مثل النار بالحطب وفي غضون ساعات بل دقائق بين مستخدمي ومتصفحي تلك المواقع مما يلحق الضرر ماديا ومعنويا بصاحب هذا االمصنع بل الاكثر من ذلك ان العاملين بهذا المصنع سيلحقهم الضرر بالتبعيه عندما تتأثر مبيعات منتجات المصنع وتأخذ في النقصان تدريجيا مع تصديق العامه لمثل هذه الشائعه التي تداولت عبر تلك المواقع واخذ البعض يقاطع منتجات هذا المصنع خوفا علي صحته وصحه ذويه، وتطبيقا علي هذا المثال بأمكان صاحب المصنع المتضرر من نتائج تلك الشائعه ان يستند علي الضرر الادبي بالاضافه الي الضرر المادي لنفس السبب الذي ادي الي حرمان المصنع من عملائه، هذا ما دفع بعض الفقه الي التفرقه بين الضرر الاقتصادي والضرر غير الاقتصادي .

وعليه فان المقصود بالضرر المادي كل خسارة ماديه تلحق بالشخص، اما الضرر الادبي كل ما يمس المقومات غير المالية كالمساس بالناحية النفسيه للشخص.

وبطبيعه الحال فان كل ما تحتويه الشائعات من اكاذيب تلحق ضرر ادبي بالغير، حيث ان ما يمس العرض والسمعه والاعتبار بقذف او تشهير لاشخاص عامه سياسيه كانت او دينيه او

---

[١] راجع مؤلف استاذنا السنهوري السابق، ص ٦٥٢.

[٢١] د.محمد لبيب شنب، مصادر الالتزام، دار النهضه العربيه، القاهرة،١٩٧٧، ص٣٣٥، وايضا، د.عبد الرزاق حسن فرج، النظريه العامه للالتزام، مصادر الالتزام،دار الفجر الجديدة، القاهرة ١٩٨٣،ص٣٥٩، وايضا، د.محمود جمال الدين ذكي، الوجيز في النظريه العامه للالتزامات، مطبعه جامعه القاهرة، ١٩٨٧، فقرة ٢٦٦، وايضا راجع حول فكرة الضرر بصفه عامه ا/ فرحان محمد جاسم، الضرر في المسئوليه المدنيه، رساله ماجيستير،كليه الحقوق جامعه اسكندريه، ٢٠١٧.

حتي فنيه ، او شخصيات اعتباريه مثل المصانع او المدارس او قنوات تليفزيونيه مملوكه لاشخاص طبيعيه ، وتخلف اضرار نفسيه لمن تعرض لها بخلاف الاضرار الماديه .

الا ان المتفق عليه دون جدال في الفقه والقضاء الفرنسي بوجه عام ان مجرد الاعتداء علي حق ثابت لشخص ما يجيز له ان يطالب بالتعويض عما اصابه من الضرر الادبي، حتي ولو لم يصبه ضرر مادي من هذا الاعتداء[١].

ولقد جري القضاء الفرنسي في احكامه بوجه عام علي الحكم بالتعويض لمن اعتدي عليه بالشائعه في احوال لا يمكن القول فيها بتوافلا اي ضرر ماديعلي الاطلاق، اساس ذلك ان نشر الشائعه اعتداء علي حق المدعي في السمعه، وبالتالي يجيز له ان يطالب بالتعويض علي ما اصابه من ضرر ادبي، لكن اثبات تحقق الضرر المترتب علي النشر من ناحيه، وحرص المحاكم الفرنسيه علي عدم افلات الناشر من المسئوليه المدنيه عن النشر من ناحيه اخري دفعت بالقضاء الفرنسي الي ان يتجه في احكامه بوجه عام نحو الاكتفاء في شأن تحقق شرط الضرر بمجرد ثبوت نشر عبارات الشائعه المشينه بذائيا دون اي دليل اخر[٢].

ومن جانب القضاء المصري فقد سلك نفس مسلك القضاء الفرنسي حيث قضت محكمهالنقض المصريه بأنه " اذا كان مؤدي ما اورده الحكم في مدوناته ان نشر المقال كان من شأنه خدش شرف المجني عليه و المساس بأعتباره والحط من قدرة في اعين الناس، ما تضمنه من التشهير به والسخريه من شأنه والطعن في نزاهته واستقامته " وكان هذا البيان يتضمن في ذاته الاحاطه بأركان المسئوليه التقصيريه من خطأ وضرر وعلاقه سببيه، مما يستوجب الحكم بالتعويض، فلا تثريب علي المحكمه ان هي لم تبين عناصر الضرر الذي قدر علي اساسه مبلغ التعويض المحكوم به، اذ الامر في ذلك متروك لتقديرها بغير معقب عليها[٣]

وتعقيبا علي هذا المسلك القضائي، يمكن القول بأن افتراض تحقق شرط الضرر من مجرد حدوث النشر، يعكس بوضوح تام اتجاه المحاكم نحو الاعتراف بوجود حق للفرد علي سمعته وتأكيد الحمايه القانونيه اللازمه لهذا الحق.

<u>خصائص الضرر الموجب للمسئوليه</u> :

---

[١] د.بشير احمد صالح، مسئوليه الصحفي المدنيه في حاله المساس بسمعه الشخص العام، رساله دكتوراه، كليه الحقوق جامعه المنصورة،٢٠٠١،ص٤٣٥ وما بعدها.

[٢] Cass.civ.5dec.1979 j.c.p.1980 4.70.

[٣] نقض جلسه ١٩٣٩/٥/٢٢ طعن رقم ١٢١٥ سنه ٩ ق، مجموعه القواعد ص ٧٤١، وكذلك الطعن رقم ١١٦ جلسه ١٩٤٢/٣/٢٢ ص٥٩، مجموعه القواعد ، ج٣، وكذلك الطعن رقم٤٨٢ سنه ٣٤ ق ، جلسه ١٩٦٤/١١/١٧ ، ص ٦٨٧ ، وكذلك الطعن رقم ١٦٥٦ س ٣٩ ق ، جلسه ١٩٧٠/٣/١٦ ، ص ٣٧٠ .

يجب ان يكون الضرر واقع علي مصلحه مشروعه، فأذا كانت المصلحه غير مشروعه فلا محل للتعويض عما يقع مساسا بها.

وقد نص علي هذا المشرع المصري في المادة (٤) من القانون المدني علي ان " من استعمل حقه استعمالا مشروعا لا يكون مسؤولا عما ينشأ عن ذلك من ضرر"

وكذلك ايضا نص المشرع في المادة (٥) فقرة ج علي انه " يكون استعمال الحق غير مشروع في الاحوال الاتيه :.... اذا كانت المصالح التي يرمي الي تحقيقها غير مشروعه".

كما يجب ان يكون الضرر شخصي: حيث لا تقبل دعوي التعويض الا ممن اصابه ضرر نشأ عن الفعل الخاطئسواء كان الضرر ماديا او ادبيا، فالحق في التعويض يثبت لمن اصابه الضرر فقط سواء كان علي اساس المسئوليه التقصيريه او العقديه الناتجه عن عدم تنفيذ العقد.

كما ان الضرر يمكن ان يستند ايضا الي خاصيه ادبيه نتيجه اصابه المضرور في عاطفته او يمس اعتباره.

وبالتطبيق علي موضوع بحثنا فكثير ما يحدث اضرار ادبيه من جراء افتعال شائعات واكاذيب من شأنها النيل من سمعه الاخرين، وبالطبع المضرور هنا يتأذي شخصيا، ولا يمكن استبعاد تطبيق تلك الافتراضات من خلال المعلومات المتداوله علي مواقع التواصل الاجتماعي، سواء كانت المعلومه الواردة هي السبب في هذا النوع من الاضرار (الماديه، الادبيه) او ناتجه عن النشاط ذاته.

وفي هذه الحاله يمكن رفع الدعوي ليس فقط امام القضاء المدني ولكن ايضا امام القضاء الجنائي لما نتج عن تداول هذه الشائعات من التشهير بسمعه وبالخص الشخصيات العامه في جميع المجالات وخصوصا المجال الديني والسياسي مما يلحق الاذي بأستقرار الوطن وزعزعه مفاهيم الناس فيما يصدر عنهم من تصريحات.

واخيرا يجب ان يكون الضرر مؤكدا حتي يوجب المسئوليه؛ فلابد ان يكون محقق الوقوع والمقصود بهذا الا يكون افتراضيا، ولا ان يكون احتماليا بل يجب ان يكون قد وقع بالفعل وهذا الوصف من الوقوع الفعلي يشمل ذلك الضرر الحالي الذي اصاب المضرور ويشمل كذلك الضرر المستقبل الذي سيتحقق وقوعه، اي ان موجباته ستؤدي بالحتم الي تحققه، ومن ثم فأن هذا الشرط لا يثير اي صعوبه وذلك اذا كان الضرر محققا، فيجب فقط عندئذ اثبات الضرر،

وان كان هذا الاخير يمكن ان يكون صعبا في مجال تداول الاكاذيب والشائعات عبر مواقع التواصل الاجتماعي.

ومما سبق من عرض يتضح ان الضرر الواقع جراء تداول الشائعات عبر مواقع التواصل الاجتماعي ذو طبيعه فريدة، حيث ان الضرر الاليكتروني كركن اساسي من اركان المسئوليه التقصيريه يتعين ان يتميز بشكل مختلف عن نظيره في البيئه التقليديه، وهذا التميز ليس المقصود به مغايرة ما استقر عليه القانون والفقه والقضاء في مفهوم الضرر، ولكن هذا التميز ينشأ عن الكيفيه التي يتحقق بها الضرر، اذ اننا نستطيع ان نفرد له مصطلحا جديدا في البيئه الاليكترونيه، ينشأ من كيفيه وقوعه من خلال شبكه الانترنت عبر استخدام مواقع التواصل الاجتماعي بشتي صورها، بحيث تنشأ المسئوليه التقصيريه الالكترونيه كلما كان الضرر الناجم عنها الكترونيا، اي كلما كان محله استخدام شبكه الانترنت، وعلي ذلك فان الضرر الالكتروني هو الذي يعطي المسئوليه التقصيريه صفتها الالكترونيه(١).

وعليه فان المسؤليه التقصيريه –كما سبق وذكرنا– كلما اخل شخص بالالتزام العام الذي فرضه القانون عليه بعدم التعرض للغير، وذلك بأرتكابه فعلا ضارا معينا يؤدي الي الاضرار بذلك الغير، وعليه فلابد من وجود علاقه سببيه بينهما، وهذا ما سوف القي الضوء عليه خلال المبحث الثالث والاخير، وذلك علي النحو التالي:

المبحث الثالث

رابطه السببية بين الخطأ والضرر الاليكتروني

حتي تقوم المسئوليه القانونيه لابد من قيام رابطه الببيه بين الفعل المرتكب والنتيجه المحققه التي سيسأل عنها مرتكب هذا الفعل سواء اكانت تلك المسئوليه جزائيه ام مدنيه، والسبب في ذلك يعود الي ان الببيه فكرة منطقيه تفيد تعاقبا ضروريا بين حادثين حيث ان انعدام الاول يطلق بالضرورة الي انعدام الثاني، فالاول يطلق عليه السبب والثاني يطلق عليه النتيجه، الا انه لا يكفي في هذا التعاقب ان يكون زمنيا فحسب، بل لابد ان يكون تعاقبا ماديا(موضوعيا) ايضا، فالسبب اذن يسبق النتيجه ويؤدي اليها(١).

---

(١) د.نائل علي مساعدة، اركان الفعل الضار الالكتروني في القانون الاردني/ بحث منشور في مجله الدراسات / الجامعه الاردنيه، وبأمكان الباحث الاطلاع عليه من خلال الموقع الاليكتروني التالي : تاريخ الاطلاع ٢٠١٩/٣/١٩
http://journals.ju.edu.jo/dirasatlow/article/view/1514/1504

(١) د.محمد لبيب شنب، مصادر الالتزام، المرجع السابق،ص٣٨.

والمسئوليه التقصيريه الناجمه عن تداول الشائعات عبر مواقع التواصل الاجتماعي لا تخرج في هذه الجزئيه عن غيرها من المسئوليات الا انه وبالمقابل من الضروري المطالبه بأخذ خصوصيه وطبيعه تلك المسئوليه، حيث ان الفعل الضار المرتكب من خلال مواقع التواصل الاجتماعي في اغلب صورة يتسم بخصوصيه معينه من حيث اثباته لما لتلك التقنيه من تطور متلاحق وعدم استقرار في اساليب تطبيقاتها؛ لذلك يختلف في الكثير من جوانبه عن الفعل الضار الذي تقوم به المسئوليه التقصيريه التقليديه كما اوضحنا سلفا.

وبالتالي فأن اثبات رابطه السببيه بين الخطأ والضرر الاليكتروني عبر مواقع التواصل الاجتماعي يعد ايضا من المسائل الصعبه والمعقدة بالنظر الي تعقيدات تتبع المخطئ عبر تقنيه مستخدمه بشكل واسع بين المتعاملين معها كمواقع التواصل الاجتماعي موضوع بحثنا، وهذا سيؤدي حتما الي صعوبه تحديد السبب او الاسباب الحقيقيه للاساءة المرتكبه في هذه المسئوليه[٢].

اذ قد ترجع اسباب الضرر الي عوامل بعيدة او خفيه ترجع الي اختراق الحسابات الخاصه والصفحات الشخصيه عن بعد، واستغلال هذا الاختراق وتوظيفه من قبل الدخلاء في ارتكاب هذه الاساءات واثارة تلك الشائعات سواء حول شخصيات عامه او منشأت او حتي دول بعينها، ويكون الغرض من هذا كله النيل من هؤلاء والحاق الضرر الذي قد يصل في كثير من الاحيان الي اسقاط انظمه سياسيه تؤدي الي زعزعه امن واستقرار دول بأكملها.

كما ترجع صعوبه اثبات ركن علاقه السببيه لنشوء المسئوليه التقصيريه الي ان هذه المسئوليه لازالت تتسم معظم عناصرها –غير التقليديه– بالغموض وعدم الوضوح، فانه من المؤكد عدم وجود معايير او ضوابط ثابته ودقيقه نستطيع عن طريقها تحديد مستوي العنايه الواجبه من اشخاص مواقع التواصل الاجتماعي عند تعاملهم مع تلك التقنيه التي قد تؤدي بالحاق الضرر بأشخاص لا ذنب لهم فيما اشيع عنهم من شائعات مغرضه، بل والاكثر من ذلك قد تلحق الضرر بسمعه وطنهم و استقرار اراضيه، والامثله علي ذلك عديدة ومستمره حتي هذه اللحظه فعندما يشاع عن ارتفاع عدد جرائم الخطف او القتل او السرقه او حتي انتشار الفوضي بالمستشفيات العامه او الخاصه كل هذا يؤدي الي زعزعه استقرار الوطن وعزوف المستثمرين

---

[٢] نقلا عن مقال بعنوان العالم الاليكتروني للمحامي يونس عرب، منشور بتاريخ ٢٠٠٤/١١/٢٥ علي الموقع الالكتروني التالي، تاريخ الاطلاع ٢٠١٩/٣/١٩
http://www.arablow.org/ELectonic/20world1.html .

الاجانب عن استثمار اموالهم بمصر، كما سيؤدي الي التأثير سلبا علي الاقبال السياحي، واكبر دليل علي هذا انه وحتي كتابه هذه السطور فان مركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار التابع لمجلس الوزراء يسجل كل يوم الكثير من الشائعات المتداوله عبر مواقع التواصل الاجتماعي، ذلك الفضاء الواسع للتعبير عن الاراء المختلفه والاكثر انتشارا بين المواطنين.

اضافه الي هذا لازال عمر المسئوليه التقصيريه الناجمه عن استخدام وسائل التواصل الاجتماعي قصيرا نسبيا، وحتي الان لم تستقر القواعد والاعراف التي يمكن الرجوع اليها لغايات تحديد واجبات المسئوليات والتزامات كافه الاطراف المتدخلين والمستخدمين لتلك التقنيات الحديثه، وهذا كله ينعكس سلبا علي تحديد وابراز علاقه السببيه في المسئوليه التقصيريه بين الخطأ والضرر عبر استخدام مواقع التواصل الاجتماعي، مما يجعلنا نحث المشرع المصري علي سرعه التدخل بسن التشريعات المنظمه لتعامل المواطنين مع تلك التقنيات الحديثه مع مراعاه التطورات المتلاحقه فيها.

الخاتمة

الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا مهتدين لولا أن هدانا الله.

تناولنا في هذا البحث المتواضع المسئولية المدنية الناشئه عن تداول الشائعات عبر مواقع التواصل الاجتماعي، واستعرضنا بالفصل الأول ماهيه الشائعه ودور مواقع التواصل الاجتماعي في المساهمه علي نشرها، ثم تناولنا بالفصل الثاني المسئولية المدنية لأشخاص مواقع التواصل الاجتماعي في نشر الشائعات، واخيرا ناقشنا بالفصل الثالث اركان المسئوليه التقصيريه الناجمه عن تداول الشائعات محل الدراسه.

ولما كانت خواتيم الأمور لابد وأن تكلل ببعض النتائج والتوصيات، والتي تُعد ثمار هذه الدراسة بمشيئة الله تعالي على النحو التالي:

اولا: النتائج:-

(١) إن مفهوم استخدام مواقع التواصل الاجتماعي من حيث أبعادها ووظائفها وأشخاصها واستخداماتها لم تستقر بعد ولا نزال نعيش بثاً تجريبيا لتلك المواقع بشكر خاص للإنترنت بشكل عام فكل يوم يأتينا بالجديد، والأمر يصعب معه تحديد المسئول عن ترويج الشائعات عبر تلك التقنية المتجددة.

(٢) إن عملية تداول المعلومات بشكل عام والشائعات بشكل خاص على مواقع التواصل الاجتماعي تختلف عن مجال تداولها في مهنة الصحافة، فلسنا بصدر شخص واحد – طبيعي كان أو اعتباري – يتبعه باقي المتدخلين في نقل المعلومان، وإنما نحن أمام أشخاص متفرقين ومختلفين ولا يعرف – في الغالب – بعضهم بعضاً، ولا تربطهم أية رابطة. الأمر الذي يستوجب تطبيق مسئولية كل من هؤلاء بصفة شخصية عن مسئولية الآخرين – وبالوقت الراهن لا يسعنا إلا تطبيق القواعد العامة للمسئولية المدنية لحين تدخل المشرع بالتنظيم القانوني المناسب للتعامل مع تلك المواقع التي باتت واقع لا يمكننا غض الطرف عن حجم تأثيره.

ثانيا: التوصيات:-

(١) حث المشرع المصري على تنظيم استخدام وسائل الاتصال الإلكترونية ومن ضمنها شبكات التواصل الاجتماعي وما ينشر بها وخصوصاً موضوع الشائعات.

(٢) إيجاد وسيلة رقابية في مصر لمراقبة ما ينشر على شبكة الإنترنت بصفة عامة وشبكات التواصل الاجتماعي بصفة خاصة دون انتهاك حرية التعبير والرأي المكفولة بنص القانون.

(٣) نشر الوعي المجتمعي لدى المواطنين بالخطر الذي يمكن أن تكله الشائعات التي تنشر على مواقع التواصل الاجتماعي ومدى تأثيرها على استقرار الوطن ودفع عجلة التنمية المستدامة إلى الامام.